

قانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٤٠

بتعديل الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٧

شحن هاروق الأول ملك هصر

لهذا مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه
وأصدرناه :

مادة ١ - تم تعديل الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٧ على الوجه الآتي :

"تنشأ في مدينة القاهرة جامعة تسمى جامعة فؤاد الأول".

مادة ٢ - لكل رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من ١١ أغسطس سنة ١٩٣٨ ؛

فأمر بأن يصح هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر ما بين في ١٥ ربيع الثاني سنة ١٣٥٩ (٢٣ مايو سنة ١٩٤٠)

هاروق

فأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

هل فأمر

هرسوم

٧٦

باسترداد مشروع القانون الخاص بترتيب المحاكم الدينية لغير المسلمين

شحن هاروق الأول ملك هصر

لهذا على ما عرضته علينا وزير العدل ، وموافقة رأي مجلس الوزراء ،

لئسنا بما هو آت :

مادة وحيدة - يسترد مشروع القانون الخاص بترتيب المحاكم الدينية

لغير المسلمين والمقدم إلى البرلمان بالمرسوم الصادر بتاريخ ١٦ مايو سنة ١٩٣٩ م

صدر بقصر ما بين في ١٥ ربيع الثاني سنة ١٣٥٩ (٢٣ مايو سنة ١٩٤٠)

هاروق

فأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

هل فأمر

وزير العدل

مصطفى محمود الشوربي

هرسوم

بشأن سد ادقينا بناحية ابيانه بمركز فوه بمديرية الغربية

شحن هاروق الأول ملك هصر

لهذا على ما عرضته علينا وزير الأشغال العمومية ، وموافقة رأي مجلس الوزراء ،

لئسنا بما هو آت :

مادة ١ - تعتبر من المنافع العامة جميع الأراضي التي لزمتم لأخذ أترية منها لإنشاء سد ادقينا الذي أجرى في سنتي ١٩٢٣ و ١٩٢٤ بناحية ابيانه بمركز فوه بمديرية الغربية حسب الرسومات التي وضعت لذلك .

مادة ٢ - تعتبر من أملاك الحكومة المخصصة للمنافع العامة الأرض التي استدهاها النمسيل المذكور وتم الاتفاق عليها مع أربابها ، ومساحتها فدنانان و١٦ قيراطا و١٧ سهما (فدانان وستة عشر قيراطا وسبعة عشر سهما) بالناحية سالفة الذكر .

مادة ٣ - لكل وزير المالية والأشغال العمومية تنفيذ مرسومنا هذا كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر ما بين في ١٥ ربيع الثاني سنة ١٣٥٩ (٢٣ مايو سنة ١٩٤٠) .

هاروق

فأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الأشغال العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء

عبد القوي أحمد حسين هري هل فأمر

هرسوم

٧٨

بشأن جناحية سنطين البحرية بناحية منقطين ودلقام المطيف

بمركز سمالوط بمديرية المنيا

شحن هاروق الأول ملك هصر

لهذا على ما عرضته علينا وزير الأشغال العمومية ، وموافقة رأي مجلس الوزراء ،

لئسنا بما هو آت :

مادة ١ - تعتبر من المنافع العامة جميع الأراضي التي لزمتم لجناحية سنطين البحرية المنشأة في سنة ١٩٣٥ بناحية منقطين ودلقام المطيف بمركز سمالوط بمديرية المنيا حسب الرسومات التي وضعت لذلك .